

من الدسترة الدولية إلى التعددية الدستورية بدون دولة

الأستاذ مراد بن سعيد
قسم العلوم السياسية
جامعة الحاج لخضر باتنة

Résumé:

Schématiquement, le projet de la modernité peut être défini au niveau de l'organisation des rapports de forces dans la société, par l'institution d'un contrat social conclu de commun accord par l'ensemble des individus raisonnables. Mais, après les destructions exercées par les écoles critiques et deconstructivistes contre les principes de ce projet, comment peut-on comprendre les réactions et réorganiser les déséquilibres? En d'autre terme, après la deconstruction? Peut-on imaginer un projet de la reconstruction?

ملخص:

يمكن تعريف المشروع الحداثي على مستوى تنظيم علاقات القوى في المجتمع عن طريق مأسسة عقد اجتماعي مشترك بين مجموعة من الأفراد. لكن بعد موجات الهدم التي مارسها المدارس النقدية و التفكيكية ضد أسس هذا المشروع, كيف يمكن فهم ردود الأفعال و إعادة تنظيم علاقات القوى في المجتمع ما بعد الحداثي؟ أو بصيغة أخرى, ماذا بعد التفكيك؟ هل يمكن إدراك مشروع لإعادة البناء؟


مقدمة:

إن النظرية الدستورية المعاصرة يجب أن تعبر معياريا بطريقة استجابية عن التجزء المحير الذي أصاب المجتمع, من جراء التفاضل الاجتماعي العالي التخصص, والمعقد إلى درجة الشواش, لقد هاجمت النظريات النقدية و التفكيكية كل المبادئ التي تقوم عليها النظرية الدستورية التقليدية, وأثبتت عجز الخطابات الدستورية عن الاستجابة للتطورات المجسية للسياسة والقانون. فعملت على تفكيك كل التميزات والاختلافات التي تكتنف النظرية الدستورية التقليدية, لقد هزت هذه الأخيرة بموجات التغيير الوحشية لظواهر العولمة, الخصوصية والرقمنة. فكل الممارسات الدستورية السابقة باختلاف أشكالها ومضامينها أصبحت ضحية لهذه الكوارث الثلاث, لقد تفككت كل أنظمة دولة الرفاه لصالح مجموعة من أنظمة الحوكمة الخاصة العالية التخصص, مما يعطي أبعاد جديدة لعلاقة الدولة بالمجتمع من جهة, وعلاقة القانون بالسياسة من جهة أخرى. إن السؤال المطروح هو: إنه بعد التداخل الكبير بين ذات النظرية الدستورية, أي مجموعة الفواعل المحددة للممارسات الدستورية والتي كانت تعرف من قبل في طرفين أساسيين هما الدولة والمجتمع, كطرفين منفصلين تماما, أما الآن ذات النظرية الدستورية انشطرت وتجزأت بتجزؤ الذات الإنسانية نفسها إلى مجموعة التفاعلات بين هذه الذات والموضوع, الذي يتحدد علي مستوى النظرية الدستورية في جانبين أساسيين, تنظيم وضبط السلطة السياسية من جهة, وحماية الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان, إذن وعلى أساس هذا التداخل بين ذات النظرية الدستورية وموضوعها, هل هناك مشروع, وفق التقليد البنائي, لإعادة بناء نظرية دستورية ممكنة الإدراك؟ سنستعين بنوع من الابستيمولوجيا البنائية لإعادة البناء بعد حالة التفكيك التي عرفتها النظرية الدستورية التقليدية, هذا البناء الذي يتم وفق منظور ما بعد بنيوي للمعنى, ليضع الدستور كذات معرفية تحاول بناء مشروع, وليس إعطاء حقيقة, لتطور علاقتها المتزامنة غير الثابتة مع موضوعها, مما يبعد أية قواعد أنطولوجية للموضوع, وإنما يضعه في حالة دائمة لتقريب المعرفة من الواقع.

I - نقد النظرية الدستورية التقليدية:

إن التقليد الدستوري منذ القرنين 18 و 19 والذي تأسس عند الأزمات السياسية التي مست أوروبا الملكية, قد سلك نوعا من تبعية المسار لثلاث مستويات أساسية, مستوى مكاني وزماني وآخر معياري, هذه المستويات هي التي حملت بذور فنائها من خلال التحديات الجديدة التي تواجه الظاهرة المجتمعية بأكملها. يمكن الحديث عن أربعة محددات أساسية لهذا القصور وفق المستويات الثلاث السابقة الذكر, المحدد الأول يتمثل في التركيز على فكرة الدولة في عملية الدسترة فالدولة موضوعة وسط الأمة وفق الاقتصاد السياسي التقليدي تعمل على تنظيم علاقات القوى داخل المجتمع من خلال الدستور السياسي الذي يعبر عن عقد اجتماعي ينظم السلطة السياسية من جهة ويضمن الحقوق والحريات من جهة أخرى. وهذا ما يعبر عن معيار مكاني لفكرة الدسترة. المحدد الثاني هو فكرة الشذوذ الدستوري التي تقصي البعد المتزامن لعملية الدسترة وتعطي أهمية كبيرة للخطاب والهيكل الدستورية دون إعطاء أهمية للمعرفة السياقية للتطبيقات الدستورية, المحدد الثالث يعبر عن فكرة التمييز أو التحيز المعياري إلى جانب المحدد الرابع الذي يؤكد على إمكانية الاستغلال الأيديولوجي من طرف الخطابات الدستورية المختلفة, هذان المحددان يعبران عن

المستوى المعياري الذي سلكته عملية الدسترة التقليدية من أجل هيمنة معايير معينة على حساب أخرى.



معايير نقد ومعالجة النظرية الدستورية

1. التركيز على الدولة:

إن الاتجاه التقليدي الدولاتي لا ينعصر في المجال الدستوري فحسب، وإنما يمتد إلى كافة مجالات الحياة، باعتبار الدولة كنعبير للحدثة، والتي ظهرت بالنظر للتحويلات التي عرفتھا الدول الأوربية والتي تركز على عنصرين أساسيين، العقل ونقد فكرة اللجوء إلى الطبيعة لتفسير الواقع، والفرسانية من خلال وضع الفرد كوحدة تحليل وسط التنظيم السياسي والاجتماعي، مما أدى إلى اعتبار الدولة وكل ما يتبعها مجرد مصنوع يدوي *Liviathan*، يكون العقل موجها لها والفرد معيارا لها. وعلى هذا الأساس تم وفق المشروع الحدائي:

- مأسسة السلطة في الدولة، وإعطائها نوع من الخصوصية.
- وضع احتكار عام وشامل لرهانات المجتمع.
- التأكيد على المبدأ العام للوحدة.

لكن مع تحول المجتمع نحو المشروع ما بعد الحدائي، تغيرت أشكال ترجمة قيم المجتمع السالفة الذكر. فالعقل تطور إلى مفهوم عدم اليقين، عدم التحديد و اللانظام، وأصبح مرادفا للشبكة *réseau* (Castells, Ost, Van de Karchove), *rhapsodie*, *rhizme* (Deuleuze, Guttari)، وتم نقد كل مفاهيم البساطة، النظام والتجانس التي كان يتصف بها التنظيم الاجتماعي التقليدي. كذلك فإن فكرة الفرسانية قد تطورت إلى أن أصبحت هدفا للتحليل في حد ذاته، وبهذا ظهر مفهوم الفرسانية العالية والمتطرفة، التي تتصف بتمجيد الذات حتى ولو كان ذلك على حساب قيم المجتمع، والسعي إلى وضع النشاط السياسي والاجتماعي في خدمة هذه الذات بصورة مطلقة(*).

إذن وعلى هذا الأساس، فقد تطور الضبط القانوني إلى نوع من الذاتية من جراء هذا المنتج الهجين للنسق المعياري لمختلف الحدود غير الواضحة وغير القابلة للتحديد ما بين الدولة والمجتمع، مما يؤدي حتما إلى تهجين للعلاقات القانونية القائمة بين الطرفين، وليس تعالي طرف على آخر.

إن أهم ما يميز الفقه الدستوري التقليدي هو قيامه على فكرة الدولة واستمراره بالتغني بهذا الإرث الولائي، حتى أن التأثير والتهميش والتحريف الذي تمارسه الدستور الولائية أصبح إحجاماً مألوفاً في الفكر القانوني والدستوري. فالدولة موضوعاً في قمة هرم الهندسة الدستورية، من حيث الذات والموضوع من جهة، والوجود والغاية من جهة أخرى، فهي الضابطة والمنظمة الأساسية للسلطة السياسية وصاحبة السيادة المطلقة في ضمان استقلالية هذه السلطة، والمهيمنة كذلك على تنظيم المجتمع وجميع فعالياته وحماية الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان، ما دامت هي المصدر الوحيد للسيادة والسلطة، غير أنه في الوقت الحالي فإننا نواجه شكلاً من التنظيم الاجتماعي والسلطوي الذي يبتعد عن الطبعة الولائية إلى مجالات أكثر محلية أو خاصة أو فوق قومية، وبهذا نجد أشكالاً جديدة للقواعد القانونية والتنظيم السياسي في /بين قطاعات تحت دولائية وبين الدول وفوق الدول وبين وحدات وعمليات غير دولائية. فقد انتقل مفهوم السلطة من الاستعارة الهرمية الهريرية التي تركز على مفاهيم الحكومة والتشريع من أجل وضع الدولة وسط الأمة بمختلف مؤسساتها التنفيذية ممثلة في الإدارة العامة، التشريعية ممثلة في القانون التشريعي والقضائية من خلال الجهاز القضائي كمؤسسة وحيدة لفض النزاعات، إلى استعارة شبكية تتشارك فيها مختلف الفواعل وفق ميكانيزمات شبكية ما بين التدرج والسوق¹.

على المستوى الدستوري نجد أن هذا التطور يتعارض مع مفهوم دستور الدولة الحديثة كميكانيزم أساسي يخول عمليات الاعتراف، التنسيق، التمثيل والشرعية الذاتية للنظامين القانوني والسياسي، وعكس ما نلاحظه اليوم فإن هذا الميكانيزم التنظيمي والضامن للمشروعية مشنت ومبعثر عبر المجال الواسع لمواقع السلطة². إنه غير قادر على الفعل وعلى إعداد وقيادة مجموعة من الميكانيزمات الخاصة في الدوائر المعاصرة للسلطة وتدفقات القوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تبعد عن الدولة يوماً بعد يوم.

إن النظام ما بعد الوستفالي، الذي يتخطى سيادة الدول نحو نشوء مجتمع عالمي بحوكمة عالمية يمكن أن يكون نظاماً ما بعد الدولة، يتحرك في اتجاهات واسعة ومهمة، ويخول السلطات السياسية والقانونية لوحدات خارجة عن نطاقها، رغم أن هذه الأخيرة تبقى لاعباً فعالاً في هذا النظام متعدد الاتجاهات والمستويات³. وعليه فإن هذه الدستور المراجعة يجب أن تكون مفتوحة لاكتشاف خطابات دستورية ذات مغزى وعمليات في مواقع غير دولائية وهذا هو المعيار المكاني البديل لمعالجة القصور المتعلق بفكرة التركيز على الدولة الذي أصاب النظرية الدستورية التقليدية.

2. الشذوذ الدستوري:

بينما النقد الأول يهتم أساساً بإضعاف التراث الولائي الذي غذى التجربة الدستورية، فإن النقد الثاني يتعلق بالتقييدات التي وضعتها الخطابات الدستورية لتكون وسائل لضبط طبيعة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية من جهة، ووضع مخططات الخيارات السياسية من جهة أخرى⁴.

إن هذه النظرة يشبهها I.Ward من منظور ما بعد شيوعي بنظرة K.Marx إلى اعتبار فكرة الدستور:

« كدواء منوم للشعوب أو كدين علماني، أين يقدم التقنوقراطيين، وخاصة في مجال الإصلاح المؤسساتي، تصاميم لخطابات إستراتيجية وتقريبات تبريرية بالنسبة للديمقراطية الحقيقية والتي صممت من أجل إضعاف الالتزامات السياسية الحقيقية⁵ »

وعلى هذا النحو، فإنه يوجد اتجاه إلى اعتبار أن الحلول الدستورية بمثابة عجز مهني يصيب الدستوريين، والذي يعتبر مكملاً لفشل الحلول السياسية بالنسبة للسياسيين، ولا يعبر بالضرورة عن تطبيق فعلي لأسس الحكم الصالح.

إن الولع الدستوري كما يسميه N.Walker يؤكد على أن نوعاً من التركيز على الدسترة والهيكل الدستورية لا داعي له، والذي يبالغ بشكل كبير في الإمكانيات التفسيرية والتحويلية للخطاب الدستوري من وجهة نظر ثابتة diachronique، ويحيط ويحول الانتباه عن ميكانيزمات أخرى لها عملياً تأثيرات واسعة على النظامين الاجتماعي والسياسي.

إن النقد الموجه لفكرة الولع الدستوري يدعو إلى نزع هذه الحيرة وإخلاء المركز المقدس الذي وضع فيه لأي نظام سياسي واجتماعي، وتبنيه لدور بسيط إن لم نقل هامشي.⁶ فلا يمكن تصور تلك الاستعارة التقليدية التي مفادها أن الدسترة الدولانية تعتبر كقمة لهرم نظام قانوني داخلي منظم بطريقة هيراركية من أجل ضبط مجتمع خارجي طبقاً لعلاقة التحكم الهابطة، رغم اقتناعنا بخلصة متناقضة مفادها أن القانون الدستوري الذي يهدد بخنق الخيال السياسي يبدو مهماً جداً ولا يمكن الاستغناء عنه لمساعدتنا وجهودنا لدعم وإثارة هذا الخيال.

وعلى هذا الأساس، فإن المعيار الزمني البديل لمعالجة القصور المتعلق بالولع الدستوري يبقى متطلباً للاستمرارية التاريخية، وبهذا فإن مفهوم الدسترة قد تغير بشكل راديكالي، ويجب أن يبقى ذو ارتباط سببي يتمتع بالصلاحية مع مصادره التاريخية، إلا إذا تمكنا من اقتفاء مسار خطي ذو فائدة تاريخية. بالنسبة للتكييف – أي تكييف الخطاب الدستوري كنسق تابع لمحيطه - فإننا نفتقد للمعرفة السياقية لإضفاء معنى سوسولوجي للاستخدامات المختلفة للدسترة في أزمنة وأمكنة وظروف مختلفة ولأجل مقاصد مختلفة أيضاً، وعليه سنفتقد إلى الفهم العميق في حال غياب المعرفة السياقية، هذا الفهم الذي يساعدنا على التوفيق بين هذه الاستخدامات المختلفة في إطار متسق من الأفكار.⁷ ولهذا وجب النظر إلى عملية الدسترة في إطار عقلانية عملياتية، إجرائية و معيارية، من منظور ما بعد فيبري يتعدى الأنواع الكلاسيكية للعقلانية القانونية، سواء كانت شكلية أو جوهرية، إلى نوع من العقلانية القانونية التفاوضية العملية المتضمنة في إطار الشبكات الاجتماعية كعمليات بنوية بين مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية.

3. التحيز المعياري:

إن مختلف الدساتير التي عرفتها كل الأنظمة السياسية قد تبدلت بفعل العديد من أنواع التحيزات المعيارية مهما كان نوعها. على سبيل المثال فإن إتهامات الولع الدستوري السابقة الذكر تكون مصحوبة دائماً باتهامات أخرى تخص الخطابات الفارغة أو المنتفخة للدساتير الموضوعية بشكل غير صحيح، والتي تخدم مصالح الجماعات المهيمنة في المجتمع.

فقبل 1989، الدساتير الاشتراكية أتهمت في غالب الأحيان بتحيز مناهض ومعادي للرأسمالية، تحاول دائماً وضع تلك الصورة القائمة عن المبادئ الأخلاقية التي يقوم عليها الفكر الليبرالي وبالتالي النتائج المترتبة عن هذه المبادئ. من جهته، التقليد الدستوري الغربي، مع زعمه أو عدمه بتأكيد حقوق الملكية الخاصة بصورة صريحة، يبقى في غالب الأحيان غير متفق ومتوافق مع الأنظمة الاشتراكية في مجال التخطيط والرقابة العامة.⁸

من خلال المثالين السابقين يظهر جليا مدى التحريف الذي أصاب مختلف الخطابات الدستورية من جراء تبجيل بعض القيم والمبادئ المعيارية وإقصاء أخرى، وهذا الاتجاه هو نتيجة حتمية لممارسات مبدأ الوحدة القانونية وفق التقليد الكلاسيكي على أساس مبدأ تدرجية القيم والمعايير، فلا بد وفق هذه النظرة من تغليب بعض القيم على أخرى، ورسم إطار هرمي يحكم مجموعة القيم الموجودة في المجتمع. وعلى هذا الأساس، وبحكم أن الدولة هي المحدد الوحيد لمختلف عمليات الإنتاج والتطبيق المعياري، فإن عملية ترتيب مختلف القيم ستحدد وفق المتغير الأساسي والوحيد وهو الدولة، وما تحمله من إطار مرجعي يغذي عمليات الدستور، وهذا ما يؤدي حتما إلى تهميش مجموعة القيم الراسخة في قطاعات أخرى في المجتمع الواسع كالثقافة، العلم، الدين، والفن... الخ.

إن المجتمع المعاصر يتميز بحدة التفاضل الاجتماعي بين العديد من الأنساق الجزئية المتخصصة جدا، إلى درجة الاستقلالية العملية التامة لهذه الأنساق. المحدد الوحيد لعملية الاندماج الاجتماعي هو عملية التواصل بين هذه الاستقلاليات العديدة في المجتمع، ومحاولة وجود نوع من الازدواج البنائي لهذه الأنساق لتكون أنظمة قائمة بذاتها، تعبر عن حالة من التوافق المعياري لأزمة التعقد العالي الكثافة الناتج عن عمليات التواصل اللامتناهية ما بين مختلف الأنساق الجزئية.

4. الاستغلال الأيديولوجي:

إن الادعاءات الأيديولوجية التي مورست خلال التجربة الدستورية السابقة لتكون أحسن وأصح مترجم لأي تقليد أو لغة دستورية هي اقدم من السياسات الدستورية نفسها، إنه في سياق الدستور الولائية فإن هذه المتلازمة المتجذرة - الأيديولوجية - لا تطرح أي تهديد بالنسبة للسلطة العامة أو شرعية الخطاب الدستوري، بالعكس فإنها تقدم كإشادة للسلطة الواسعة الانتشار والمرنة بصورة استثنائية للخطاب الدستوري. وعلى هذا الأساس، ومن وجهة النظر الناقدة لفكرة الولع الدستوري، فإن هذه الادعاءات الأيديولوجية تعد انحرافا للدسترة الولائية كدين علماني، رغم أن الكثيرون ينظرون إلى إمكانية التلاعب الأيديولوجي كثن مقبول بالنسبة للدولة لتدفعه من أجل استثمار جدي في أخلاقية الدستور.

إنه رغم تأثير الفكر الأيديولوجي على السياسات القانونية لمدة طويلة، إلا أن التطبيقات الاجتماعية الراهنة لا يمكن تحليلها بأي تمييز ثنائي أيديولوجي أو جندي أو غير ذلك. إن تجزؤ المجتمع إلى تعدد لا متناهي من القطاعات الاجتماعية يتطلب تعددا في منظورات الوصف الذاتي لهذه القطاعات¹⁰. وعلى هذا الأساس، عرفت منظومة الضبط القانوني تطورا راديكاليا بعد التأثيرات البالغة الأهمية لفكرة التقنين التي تعرفها كل مجالات الحياة، ولعلاقة هذه العملية بمختلف الأنساق الجزئية للمجتمع إلى جانب النسق الجزئي القانوني، مما أدى إلى نشوء عدة اتجاهات أكاديمية - القانون والمجتمع *Law and Society*، القانون والاقتصاد *Law and Economics* - ، والتي تؤيد فكرة أساسية واحدة وهي البناء الاجتماعي للواقع. لقد وصف J.Fantanielle هذا التطور بتغيير النموذج المعرفي للعلوم القانونية، حسب تقليد T.Kuhn، نحو نموذج جديد يحمل مواصفات جديدة يمكن إجمالها في الجدول الآتي¹¹:

النموذج الجديد	النموذج التقليدي
انفتاح	انغلاق
غير يقيني, ضبابي, غير محدد	يقيني, صافي, محدد
ناشئ	موضوع معطى
تفاعلي, متأثر رجعيًا	مؤثر, متأثر
شبيكي, من الداخل, من الكثافة	خطي, متتابع
توازن, عدم توازن	ثبات
شبه رسمي, غير رسمي	رسمي
لا تتابع	تتابع
تعقد	بساطة
ضبط غير موحد	قواعد و قوانين
قيادة	قراءة و بناء المعنى
تساؤل	بنى و أشكال

وعلى هذا الأساس, ومن أجل بلورة واقع قانوني يعبر بشكل انعكاسي Réflexif عن الممارسات الاجتماعية الراهنة, يجب إيجاد قاعدة إبستمولوجية جديدة بعيدة عن الواقع الانطولوجي للفكر القانوني الوضعي الواقعي, والابتعاد عن مبدأ الفاعل العقلاني للمنهجية الفردانية لصالح البناءات الاجتماعية كالخطاب والانعكاس الاجتماعي الذاتي والإنتاج الذاتي.

إن هذه النظرة سوف تخرق الستار القانوني لصالح شبكات التوزيع بين مختلف العمليات القانونية.

إذن وانطلاقاً من هذه الفرضية الأساسية لدور التفاعلات المعقدة من جراء التواصل اللامتناهي بين البناءات الاجتماعية المختلفة في عملية بناء الواقع القانوني, يتبين أن القانون ما هو إلا عملية ترجمة بمفهوم B.Latour, إحالة بمفهوم J.Derrida أو نشوء جديد حسب N.Luhmann لواقع جديد, بشكل انعكاسي في مستوى موازي لمستوى الممارسات الاجتماعية. هذا ما يضيف على عملية الإنتاج المعياري بعداً متزامناً Synchronique لعلاقة الدولة بالمجتمع, ومنه تفكيك كل التمييزات بين الطرفين, بين القانون العام والخاص, بين الضبط العام والخاص, ليدخلا في إطار حوكمة من نوع خاص, حوكمة هجينة, شبيكية, تعتمد مفاهيم الحضور والغياب لمختلف معانيها.

وكنتيجة لهذا, فإن التمييز البسيط لمثل هذه الثنائيات الإبستمولوجية على حد تعبير Gaston Bachelard, لا يمكن أن يكون مفيداً في مثل هذه الحالات, فتميز بسيط لأيديولوجية ليبرالية وأخرى ماركسية, والتي تترجم إلى خطابات دستورية معينة, تحتاج إلى أن تعوض بتعددية المنظورات الاجتماعية المنعكسة أنياً في القانون¹². هذه التعددية هي ما اصطلح عليها بالتعددية السياقية Polycontextuality¹³, أو البيقانونية Interlegality, والتي تلتقي عندها كل المنظورات ما بعد البنيوية وما بعد الحداثية لتعبر عن تجزؤ الذات إلى تعدد للعلاقات بين الذات والموضوع وفق التقليد البنائي, وعليه أصبحت ذات الدستور موضوعاً تفكيكياً يعبر عن "عنف بلا أسس" أو "ضربة قوة" على حد تعبير جاك دريدا, الذي هو أيضاً «ضربة كتابة» تعبر عن علاقة تناصية بين الخطابات¹⁴, وعليه فإذا كان مشروع الحداثة يمكن تعريفه على مستوى تنظيم علاقات القوى في المجتمع عن طريق مأسسة عقد اجتماعي مشترك بين مجموعة من الأفراد العقلاء, فإن مشروع ما بعد الحداثة يقوم على دسترة الحقوق داخل المجتمع بدون تهميش لأي قطاع من قطاعاته, بحكم أنه يتميز أساساً بمرجعية ذاتية, إنتاج ذاتي,

تبعية لمسار ذاتي، استقلالية ذاتية، انغلاق عملياتي وانفتاح إدراكي كما يقول Niklas Luhmann.¹⁵ فلا يمكن فرض المنطق الاقتصادي - لغة التكليف- أو المنطق السياسي - لغة السلطة- أو المنطق القانوني - لغة الالتزام- أو أي منطق إجتماعي آخر - علم، ثقافة، تكنولوجيا...- كمنطق مهيمن على أية عملية ضبط قانوني، وإنما يجب إيجاد نوع من التوليفة الاجتماعية المتضمنة لمختلف العقلانيات الاجتماعية، هذه التوليفة تترجم، تحال، وتنشأ من مختلف العمليات التواصلية المعقدة بين هذه العقلانيات. وعلى أساس اعتبار أن أية أيديولوجية ما هي إلا ممارسة تسلطية مهيمنة لخطاب معين، لعقلانية معينة على حساب عقلانيات أخرى. فكيف يمكن تبرير ذلك الازدواج البنائي بين المنطق المهيمن و المنطق القانوني الناتج عنه؟

" إن كلتا الأيديولوجيتين- الرأسمالية و الاشتراكية- ساعدتا على خلق مؤسسات قانونية والتي تشدد- ولو أنها بأشكال مختلفة- على تفاعل القطاعين السياسي والاقتصادي ولكن في نفس الوقت أهملت أو استخدمت القطاعات الأخرى في المجتمع المدني"¹⁶.

فمن جهة، فالفعل الاقتصادي قد طور ميول شمولية في توسعه على حساب المجتمع الواسع، ومن جهة أخرى، الفعل السياسي بدوره طور ميول شمولية للتدخل العمومي وأصبح الخطاب الدستوري يعكس إما الكفاءة الاقتصادية أو السياسات الحكومية، مبادئ الحرية الاقتصادية أو التدخل السياسي.

إن التحدي الأكبر للدسترة الراهنة هو أن تكون كبديل للدسترة الدولاتية، دسترة سياقية إجرائية¹⁷، وتكون استجابية لكل العقلانيات والمنظورات التي يتميز بها المجتمع الراهن . ولهذا فإن الخاصية المعيارية للمستوى الثالث تؤكد على حاجة الانسجام المعياري للرد على الانتقادات المتعلقة بالتحيز المعياري والاستغلال الأيديولوجي، فمن جهة يجب تعريف الدسترة من منظور إدماجي بشكل كاف ومنفتح وغير إقصائي، بحيث لا ينطوي على الصراع بين تطلعات دستورية متعارضة طالما أن هذه التطلعات تستوفي الحد الأدنى من المعايير، ومن جهة أخرى فإن حدود الدسترة المشروعة في حد ذاتها يجب أن تتسجم مع أخلاقيات الإدماج¹⁸. كذلك يجب وضع شروط تتعلق بالانسجام الخارجي، بمعنى يجب ألا تكتفي الدسترة لإقناع القائمين عليها وحدهم، بل يجب أن تكون قادرة على توليد أشكال من المعرفة التفسيرية والإرشاد المعياري، والتي تكون متناسبة مع الخطابات الأخرى للخيال السياسي¹⁹.

II - التحديات الجديدة في مواجهة النظرية الدستورية التقليدية:

إن النقد السابق الذكر، والموجه لأسس النظرية الدستورية الدولاتية، هو مؤسس على مجموعة من التحديات الجديدة، والتي لا بد للنظرية الدستورية المنظمة لشؤون السلطة السياسية من جهة، والضامنة لحقوق الأفراد من جهة أخرى، أن تجيب عنها بصورة استجابية معاينة، بالنظر إلى الطبيعة المجسية لتطورات البيئة المجتمعية. فما هي هذه التطورات التي أدخلت النظرية الدستورية في أزمة؟

يمكن طرح هذه التطورات من خلال ثلاث نقاط أساسية.

إن أول تحدي يتمثل في موجات الثورة التكنولوجية التي عرفها العالم خاصة مع نهاية القرن العشرين، وما طرحته من مواقف جديدة ومفاهيم جديدة تؤكد على ضرورة مراجعة الأسس التي يقوم عليها الفقه الدستوري التقليدي.

يسوق لنا Teubner Gunther مثالا على مثل هذه الوضعية²⁰, حيث أن مجموعة من منتقدي العولمة تابعوا قضائيا مزودا للخدمات التجارية في الانترنت, وذلك في واقعة القرار المسماة Cubby C.Compuserve, حول سوء التفاهم بين هذا المزود وبعض مستخدمي الانترنت فيما يخص حرية الدخول إلى الإنترنت بسبب وجود بعض المواقع المنافية للأخلاق والقوانين. هذه الواقعة انتهت بقرار من محكمة باريس بأمر المزود Yahoo بمنع المستخدمين الفرنسيين للدخول إلى الإنترنت لبيع في المزاد لمقتنيات نازية أو الدخول إلى مواقع تعتبر مواقع عالية الخطورة لارتكاب أفعال إجرامية²¹.

إن هذا المثال يعرض لنا جانبا واحدا من جوانب الإشكاليات التي تطرحها رقمنة الاتصالات. إن هذه الإشكاليات لا تقع فقط عند المسائل التقنية والقانونية المتعلقة بالدخول للإنترنت, تضمين بعض القيم الوطنية في الانترنت فوق الوطنية أو اثر الأطراف الثالثة للحقوق الأساسية في الفضاء الافتراضي, ولكن الإشكالية أعمق من هذا وتتعلق بقانون سياسي كوني للدخول للاتصالات الرقمية²². ما يواجه النظرية الدستورية الدولية كذلك تحدي موجة العولمة والخصوصية التي عرفتتها معظم المجالات والتي قوضت كل أسس الفكر القانوني والقانون الخاص خاصة,

" فعملت على تفكيك النقاش الدائم بين التوجه الشكلاوي والجوهري, بين المفاهيم الفردانية والجماعية, بين السياسات النيوليبرالية والتدخلية. انه الآن في العالم الحقيقي فان أسس القانون الخاص الحديث هزت بموجات الاصطدام الوحشية للخصوصية للعولمة"²³

إن التحدي الأكبر للقانون الخاص اليوم يظهر من خلال انه على المستوى العالمي يوجد تعدد محير لانظمة القانون الخاصة المختلفة²⁴, *Lex Mercatoria*²⁵, قانون المبادلات التجارية الدولية, *Lex Digitalis* قانون الانترنت, *Lex Constructionis* القانون المهني لهندسة البناء الدولية, *Lex Sportiva* قانون النشاطات الرياضية الدولية, وغيرها من أنظمة الحوكمة الخاصة العالية التخصص في مجال معين من المجالات الاجتماعية *Lex Specialis*. فهي اتحاد من الحقوق والالتزامات والقواعد, والتي هي أساسا قانون بدون دولة, منتوج العديد من أنظمة الحوكمة العالية التخصص, والتي تستطيع أن تطور أنظمة سياسية وقانونية مستقلة عن قانون الدولة الوطنية والقانون الدولي العام. في نفس الوقت تشهد على المستوى العالمي مثل المستويات المحلية تراجعها هائلا لدور الحكومات وأنظمة القانون العام لصالح أنظمة الحوكمة الخاصة السابقة الذكر, كالتعاقد, المقاييس التقنية, إنتاج القواعد المهنية... الخ, حيث الكثير والكثير من الوظائف الاجتماعية أخذت بها هذه الأنظمة²⁶.

إن هذا التطور يعبر عن انقسام المجتمع العالمي إلى العديد من الخطابات المختلفة على حد تعبير Francois Lyotard, هذه الخطابات تعبر عن عقلانيات مختلفة أو خطابات (Lyotard) نصوص (Derrida) أو حقول (Foucault)²⁷ غير متوافقة بشكل متبادل, والتي حولت مفهوم الوحدة القانونية وفق مبدأ تدرجية القيم إلى محاولة إيجاد نوع من التوافق المعياري بين هذه الأنظمة²⁸.

إن هذا التوافق بين مختلف الخطابات المعيارية - التي تعبر كل واحدة منها عن عقلانية اجتماعية مستقلة - يطرح إشكالية حقوق الخطاب هذه الحقوق التي انتهكت في

مختلف الدكتاتوريات الشمولية في القرن العشرين، والتي تحتكر هذه الحقوق وتفرضها بعد ذلك على الخطابات الأخرى كالإزام²⁹. إن هذا المفهوم لتوافق الخطابات - بعد تأكيد ضرورة إعادة التفكير للقواعد الخاصة بالحكومات الخاصة والضبط الخاص والاعتراف أنها القانون الأصيل - يطرح قضية الحقوق الدستورية، أي الحقوق الأساسية للخطابات. حيث انه لا يجب أن تفهم كحماية للأفراد من سلطة الدولة، ولكن تحتاج إلى إعادة بناء كحقوق دستورية في تعدد الخطابات التي نشهدها اليوم. هذا ما يؤدي بنا إلى توسيع مفهوم الحقوق الدستورية إلى سياق أنظمة الحوكمة الخاصة ومنه تحول أساسي للنموذج الكلاسيكي لهذه الحقوق³⁰.

إن هذه السيناريوهات الثلاثة التي تم عرضها، الرقمنة، العولمة والخصوصية، تفرض معالجة أو بالأحرى إعادة بناء النظرية الدستورية بعد حالة التفكيك للوضع ما بعد الكارثية لهذه الظواهر .

III - تجارب و محاولات إعادة البناء:

إن أهم التأثيرات والنتائج التي ولدتها هذه المعالجة لمميزات النظرية الدستورية التقليدية قد أتت بالعديد من الاستجابات والمحاولات لإعطاء صيغة جديدة لها، صيغة تبدو أكثر راديكالية لا تحاول الاستفادة من التجربة الدستورية للدولة الوطنية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، كانت أولى هذه المحاولات الإلحاح على صياغة دستور عالمي كوني بجانب الدولة الوطنية من خلال الجهود القانونية من أجل إقرار ميثاق الأمم المتحدة كدستور عالمي موضوع تحت سيادة عالمية وله كل الشرعية للتمتع بسلطة سياسية دولية³¹. ثاني هذه المحاولات كانت الإسهامات الفلسفية المستوحاة من التقليد الكانطي من أجل إقرار دستور عالمي والتي أتى بها كل من Hebermas و Rawls³².

لكن المحاولات الواقعية التي أتت في هذا السياق والتي حاولت تخطي النقطة العمياء للنظرية الدستورية ألا وهي مفهوم الدولة ، والقيام بنوع من الثورة الدستورية باءت كلها بالفشل، خاصة بعد إعدام التجربة الأوربية في هذا المجال³³ وخلق أية مواقف دستورية في مسار السياسة الدولية الراهنة والتي لا تعطي أية فرصة لإيجاد صيغة دستورية معينة لهذه السياسة³⁴.

إذن وعلى الأساس، فإن الإسهامات السالفة الذكر لبناء صورة دستورية تعبر عن تعقد المجتمع العالمي وما صاحبه من تطورات هامة قد أدت إلى الأزمة الدستورية الحالية، خاصة في ما يتعلق بموجة الرقمنة والخصوصية والعولمة وما صاحبتة من نشوء مراكز قرار جديدة فيما يخص صنع وتطبيق القانون³⁵.

إن هذه المحاولات أكدت على تبني التقليد الدستوري الولائي، لكن من جهة واحدة فقط، وهي محاولة ترقيع الفجوات الدستورية الراهنة بأدوات ومفاتيح دستورية معهودة، لكنها تقليدية زادت في تعقيد عملية البناء، والسبب راجع إلى تركيز مختلف المحاولات على فكرة الدولة والاتجاه نحو إعادة صياغة الدساتير بطريقة تعبر عن عولمة سياسية جاءت كنتيجة لمجموعة من المساعي الحكومية لإدراج مجموعة من الفواعل الجديدة التي ظهرت على مستوى المجتمع، والتي تعبر بدورها عن مجموعة من الحقوق الأساسية، هذا ما يؤكد اتصال هذه الدساتير بالفعل السياسي الولائي.

إن فشل هذه المحاولات لإيجاد صيغة دستورية عالمية تتعدى التقاليد الولائية هو بالأساس راجع إلى العديد من العوامل أهمها:

1 - إنكار تجربة الدولة الوطنية في ترسيخ بعض التقاليد الدستورية، والتي من الممكن أن تكون مرجعية أساسية لكل محاولات الدستور الجديدة. فهي التي ساهمت في تحرير السلطة السياسية الديمقراطية وفي نفس الوقت التأطير القانوني لهذه السلطة³⁶، ولكن بصيغ جديدة وليس بصيغة التعصب لفكرة أن الدولة هي الفاعل الوحيد، ولكن هناك قطاعات أخرى إلى جانبها تحمل نفس موجات القوة والتأثير.

2 - تحول وضعية مجموعة من الفواعل غير التقليديين، من كونهم أشخاص القانون الدولي إلى كونهم أشخاصا دستوريين. هؤلاء الفواعل يمثلون من جهة، مجموعة من المنظمات الدولية، المؤسسات عبر الدولية، النقابات الدولية ومجموعات مصالح ومنظمات غير حكومية، والذين يشاركون في مسار اتخاذ القرار على المستوى العالمي، ومن جهة أخرى فان هذه الفواعل تمثل مجموعة من الأشخاص غير المعرفين على مستوى القانون الدولي كأشخاص قانونيين ولكن كمتنعين بمجموعة من الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان.

3 - كذلك فان لنظريات الأثر الأفقي للحقوق الأساسية اثر كبير على النظرية الدستورية الراهنة، من خلال توسيع هذه الحقوق لا من جهة السلطات السياسية فقط، وإنما إلى مواجهة المؤسسات الاجتماعية المختلفة وخاصة الاقتصادية منها³⁷، أين يجب إيجاد نوع من الالتزامات الحمائية ضد تهديدات الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان في القطاعات الاجتماعية البعيدة عن سلطة الدولة³⁸.

IV - نحو تعددية دستورية بدون دولة:

إذن وعلى أساس فشل كل محاولات تبني فكر دستوري جديد بميكانيزمات تقليدية لا تعترف بالصورة المتغيرة بشكل جذري للتنظيم المجتمعي الجديد، يتأكد لنا أننا في الوقت الحالي نعرف نوعا من الدستور المجتمعية، أو دساتير مدنية، حيث أن دستور المجتمع العالمي لا ينتج فقط من طرف المؤسسات الممثلة للسياسة الدولية ولا يمكن كذلك أن يكون في شكل دستور عالمي يحوي كل قطاعات المجتمع، إن دستور المجتمع العالمي يتطور عن طريق دسترة الأنساق الجزئية المستقلة والمتنوعة .

إنه في إطار الدستور المجتمعية فان الإشكال يتحدد تحرير الحيوية الكامنة في القطاعات الاجتماعية العالية التخصص ومأسستها في نفس الوقت، هذه المأسسة تكون عن طريق ميكانيزمات التحديد الذاتي ضد توسع قطاع اجتماعي مهيم، هذه التوجهات التوسعية شهدناها تاريخيا بصورة متعددة في المجال السياسي والآن نشهدها في الاقتصاد والتكنولوجيا والعلم وفي العديد من القطاعات الاجتماعية³⁹.

وعلى هذا، فانه لا بد من تقوية استقلالية هذه المجالات كحركة مضادة لأية مساعي هيمنة، والتي تنتج حتما من جراء ميزة التفاضل الاجتماعي الهائل التي يعرفها المجتمع الحالي، هذه التقوية تظهر كإجابة عامة عملت به الدساتير السياسية التقليدية والدساتير المدنية الناشئة، فإذا كانت المهمة الأساسية للدساتير السياسية هي دعم استقلالية مجالات أخرى ضد توسع السياسة، فإنه في مجال الدساتير المدنية الحالية فانه لا بد لنا أن نضمن فرص العلاقات البينية لمنطق أفعال غير عقلانية مبدئيا ضد ميول العقلنة الاجتماعية المهيمنة⁴⁰. وعلى هذا الأساس فإننا سنشهد تعددية دستورية ناطقة باسم كل العقلانيات الاجتماعية، وهذا ما يتلاءم مع الحديث عن دستور لهياكل جماعية خارج نطاق وحدود الدولة الوطنية، لكن هذا ما يتطلب مجموعة من الشروط المسبقة والتي تعتبر كحدود للشرعية الذاتية التي تتميز بها كل عقلانية ولتكون كمحدد لأي مطلب

- تمكينها لها أو منه إيجاد نوع من التوازن في علاقة النسق بمحيطه في عملية الإنتاج المعياري، هذه الشروط تتلخص في الآتي⁴¹:
1. تطوير خطاب دستوري واضح، ووعي دستوري ذاتي خاص بكل عقلانية اجتماعية مستقلة.
 2. تحقيق سلطة قانونية أساسية- سيادة-، رغم أن هذه الأخيرة لا ينظر إليها بصورة مطلقة.
 3. تصوير مجال معين للقدرات التي يتمتع بها النسق الاجتماعي الجزئي.
 4. وجود أداة داخلية أو لسان حال ناطق باسم الحكومة الخاصة بالنسق الاجتماعي، مع استقلالية تفسيرية بالنسبة إلى معاني ودلالات هذه القدرات.
 5. وجود هيكل مؤسسي لقيادة الحكومة الخاصة.
 6. حقوق والتزامات المواطنة في إطار الحكومة الخاصة تكون مفهومة بمعناها الواسع.
 7. توصيف و تحديد شروط تمثيل المواطنين في هذه الحكومة .
- ومصطلح الحكومة في هذا السياق لا يجب أن يفهم في المعنى الضيق للسياسة المأسسة، لكن يحيل أيضا إلى تصورات غير سياسية للمجتمع المدني .
- إن توفر هذه الشروط الأساسية سيسمح لنا من دسترة حقوق هذا المجال الحيوي للمجتمع، والذي استطاع أن يعبر عن مطالب تمكينه التي لا بد لها أن تخرج عن نطاق الشرعية الذاتية إلى شرعية التمكين في محيط هذا المجال، وحتى لا تكون الشرعية الذاتية هي المحدد الوحيد لعملية الدسترة – رغم أنها في العديد من الحالات تخرج عن نطاق شرعية المحيط- فعملية الإنتاج المعياري لا بد لها أن لا تخرج عن نطاق الحركة اللامتناهية للنسق القانوني كمنتج مستقل، وكمنتج تابع⁴².

الخاتمة:

من خلال ما سبق الإشارة إليه، يتضح لنا ضرورة إعادة النظر في المنظومات الدستورية القائمة، بما يتلاءم والمعطيات المجتمعية الراهنة، التي تفرض علينا فهما للعلاقات والتفاعلات الجديدة بين القانون والسياسة من جهة، و القانون والمجتمع من جهة أخرى. إن الأسس التي تقوم عليها النظرية الدستورية الولائية التقليدية لم تعد تمثل دعائم الخطابات الدستورية المعاصرة، بل إن تنظيم علاقات القوى على أساسها سيؤدي حتما إلى أنواع شتى من حالات عدم الانسجام و اللاتوازن الذي يصيب المنظومة السلطوية في المجتمع. إن مساعي بناء نظرية دستورية جديدة، تستجيب لعلاقات القوى التي يتميز بها المجتمع ما بعد الحداثي وما بعد الدولاتي، لا يمكن إلا أن تكون في إطار البناء الاجتماعي للواقع القانوني. والذي يتطلب تدعيم المصادر الجديدة للسلطة البعيدة عن الدولة، من خلال تقوية الحقوق الدستورية لهذه المصادر وفقا مبدأ حرية القدرة التفسيرية التي تتمتع بها الاستقلاليات المتعددة التي يتميز بها المجتمع المعاصر.

* M.Gauchet : « c'est l'affirmation sans limites d'individus qui estiment ne rien devoir à la société, mais exigent tout d'elle. » cité dans, Jacques Chevallier, L'Etat post-moderne, Droit et société, 2 édition, L.G.D.J, 2004, p 15

1 - حول صعود و هبوط فكرة الدولة الوطنية, انظر:

Martin Van Creveld, The rise and the decline of the state, Cambridges University Press, U.K, 1999; Michael Hardt, Antonio Negri, Empire, Harvard Uiversity Press, Cambridge, 2000, pp 160-183; Jacques Chevallier, L'Etat post-moderne, Droit et société, 2 édition, L.G.D.J, 2004

2 - Jim Rossi, the puzzel of state constitutions, in, Garduer.James.A (eds), interpreting state constitutions:a jurisprudence of function in a federal system, Chicago: university of Chicago Press, 2005, pp101-121

3 - François Ost, Michel Van de Kerchove, De la pyramide au réseau? Pour une théorie dialectique du droit, Publications Des Facultés Universitaires Saint-Louis, Belgique 2002. p111

4 - N,Walker, The Idea of Constitutional pluralism, Modern Law Review, vol 65, n°317, 2002, p11

Available at SSRN: http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=313693

5 - I,Ward, Beyond Constitutionalism: The Search for a European Political Imagination, European Law Journal, vol 7, n°24, 2001

6 - N,Walker, Op cit, p14

7 - N,Walker, Op cit, p23

8 - N,Walker, Op cit, p15

9 - N,Walker, Op cit, p19

10 - Gunther Teubner, Et Dieu rit...Indétermination, autoréférence et paradoxe en droit, Archives de la philosophie du droit, vol 34, 1989, pp 269-271.

11 - Serge Diebolt, Le droit en mouvement, Eléments pour une compréhension constructiviste des transformations complexes des systèmes juridiques, thèse en droit, université de Paris 10-Nanterre, U.F.R. de sciences juridiques, 2000, p 63.

12 - للمزيد من المعلومات حول تحول نموذج المعرفة القانونية و علاقته بالأيديولوجية, أنظر:

B, De Sousa Santos, Toward a new common sense: law, science and politics in the paradigmatic transition, New York, 1992.

13 - حول هذا المفهوم و تأثيره على النظرية القانونية, أنظر:

Gunther Gotthard, Life as Poly-Contextuality. in G. Günther, Beitrage zur Grundlegung einer operationsfähigen Dialektik I. Hamburg: Meiner,1976, pp 283-306; Gunther Teubner, The king's many bodies : self-deconstruction of law's hierarchy, Law and Society Review, vol 31, n°4,1997, p777; Anna Grear, Theorizing the Rainbow? The Puzzle of the Public-private Divide, Res Publica, Vol 9, n°2 / May, 2003, pp 169-194

14 - Jacques Derrida, Force of Law: The Mystical Foundation of Authority, Cardozo Law Review, vol 11, 1990, pp 919-1046; Benoît Frydman, Le droit, de la modernité à la post-modernité, Réseaux, n° 88-90, 2000.

- 15 - Niklas Luhmann, Operational closure and structural coupling: the differentiation of legal system, Cardozo Law Review, vol 13, 1992, pp 1419-1441.
- 16 - Gunther Teubner, After Privatisation? The Many Autonomies of Private Law, Current Legal Problems, vol 51, 1998, p 398
- 17 - Inger-Johanne Sand, Polycontextuality as an Alternative to Constitutionalism. in, Christian Joerges, Inger-Johanne Sand, Gunther Teubner (eds), Transnational Governance and Constitutionalism, , Hart, Oxford, 2004
- 18 - N, Walker, Op cit, p24
- 19 - N, Walker, Op cit, p25
- 20 - Gunther Teubner, Constitutionnalisation sociétale et globalisation: alternatives à la théorie constitutionnelle centrée sur l'Etat, Thémis, vol 39, n°3, 2005, p 441
- 21 - Trib.gr.inst.Paris, Ordonnance de référé du 20 nov.2000, disponible sur Internet à l'adresse : <http://www.juriscom.net/txt/jurisfr/cti/tgiparis20001120.html>
- 22 - Gunther Teubner, Op cit, pp 441-412
- 23 - Teubner, Gunther, Contracting worlds: the many autonomies of private law, Social and Legal Studies, vol 9, n°3,2000, p 399
- 24 - Graf-Peter Calliess, Reflexive Transnational Law: The Privatisation of Civil Law and the Civilisation of Private Law. Zeitschrift für Rechtssoziologie, vol 23, 2002, pp 10-20
Available at SSRN: <http://ssrn.com/abstract=531063>; Oliver Gestenberg, Justification (and justifiability) of private law in polycontextural world, Social and Legal Studies, vol 9, n°3, 2000, pp 419-429.
- 25 - Gunther Teubner, Breaking Frames, Economic Globalization and the Emergence of Lex Mercatoria, European Journal of Social Theory, vol 5, n°2, 2002, pp 199-217
- 26 - Jody Freeman, The Private Role in Public Governance, New York University Law Review, vol 75, n° 101, 2000; Jody Freeman, Collaborative Governance in the Administrative State, UCLA L. Rev, vol 45, n° 1, 1997
- 27 - بعض النظريات كشفت هذا التعدد المحير للعقلايات المتنازعة:
- نظريات تعدد الخطابات (Lyotard-derrida-foucault)
- النظريات النيومؤسسية (Powell-Di Maggio)
- النظريات الألمانية النيورومنتيقية (Luhmann- Teubner)
و أخرى تحاول سحب النتائج المعيارية لهذه التعددية الخطابية:
- النظريات النقدية (Habermas)
- النظريات القانونية و الإجتماعية المابعد حدائية (Santos-Bauman)
- النظريات التواصلية (Walzer-Selznick)
- 28 - Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, Regime-Collision: the vain search for legal unity in the fragmentation of global law, Michigan Journal of International Law, vol 29, Summer 2004, pp 1045-1046
- 29 - Gunther, Teubner, contracting worlds, p 412 ; Gunther Teubner, after privatization, p 421
- 30 - Gunther, Teubner, contracting worlds, p 412; Gavin.W Anderson, Constitutional rights after globalization, Oxford: Hart, 2005

- 31 - P. Dupy, The constitutional dimension of the charter of the United Nations revisited, Max Plank Y.B.U.N.Law, vol 1, n°1, 1997; Bender. B Fass, The united charter as constitution of the international community, Colum.J.of Trans'n.L, vol 37, 1998
- 32 - Gunther, Teubner, constitutionnalisation sociétale..., p 443
- 33 - Hanke Brunkhosrt, A polity without state? European constitutionalism between evolution and revolution, in, Eriksen, E. O, Menendez, J. E (forthcoming), Developing a constitution for Europe, London: Routledge, pp 01-23 Available at : http://www.arena.uio.no/publications/wp03_14.pdf.; Antje Wiener, Conflictive meanings: constitutional norms in three political arenas, in, Falke Joseph, Ulrich Liebert and Andreas Manier (forthcoming), Postnational constitutionalisation in the enlarged Europe, Baden-Baden ,NOMS. Zerp- series; pp 09-10
- 34 - Gunther, Teubner, constitutionnalisation sociétale..., p 444
- 35 - Laurent Pech, Le droit à l'épreuve de la gouvernance, in, R. Canet et J. Duchastel, La régulation néolibérale. Crise ou ajustement ?, Montréal, Athéna éditions, 2004; document de travail de la Chaire MCD – 2004-02 ,Chaire de Recherche du Canada en Mondialisation, Citoyenneté et Démocratie <http://www.chaire-mcd.ca/>; Stefan Ohlhoff. Schloemann, Transcending the nation state? Private parties and the enforcement of international trade law, in, Frowen, J.A, Wolfrun, R(eds), Max Plank yearbook of United Nations Law, vol 5, 2001, pp 675-734.
- 36 - Gunther Teubner, constitutionnalisation sociétale..., p 442
- 37 - A.Stephan Gardbaum, The 'Horizontal Effect' of Constitutional Rights, U.C.L.A. School of Law, Research Paper n°. 03-14, Michigan Law Review, vol 102, 2003, pp 388-459
Available at SSRN:http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=437440
- 38 - Gunther Teubner, The Anonymous Matrix: Human Rights Violations by 'Private' Transnational Actors, Modern Law Review, vol 69, n° 3, 2006, pp 327-346
- 39 - Gunther Teubner, In the Blind Spot: The Hybridization of Contracting, Theoretical Inquiries in Law, vol. 8 , n°1, 2007, pp 51-71
- 40 - Gunther, Teubner, constitutionnalisation sociétale..., p 449
- 41 - Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, Op cit, p 1015
- 42 - Serge Diebolt, Op cit, p 63.